

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٠ لسنة ٢٠١٦

بشأن الموافقة على اتفاقية قرض مشروع تطوير مستشفى القصر العيى
بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق السعودى للتنمية ،

والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية قرض مشروع تطوير مستشفى القصر العيى بين حكومة
جمهورية مصر العربية والصندوق السعودى للتنمية ، بمبلغ ٤٥٠ مليون ريال سعودى
(حوالى ١٢٠ مليون دولار أمريكى) ، والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٨ ،
مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ شعبان سنة ١٤٣٧هـ

(الموافق ٢٩ مايو سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٤ ذى الحجة سنة ١٤٣٧هـ

(الموافق ٦ سبتمبر سنة ٢٠١٦ م) .

ص . ب ٥٠٤٨٣ - الرياض ١١٥٢٣

المملكة العربية السعودية

**اتفاقية قرض
مشروع تطوير مستشفى قصر العينى
بين
حكومة جمهورية مصر العربية
و
الصندوق السعودى للتنمية**

قرض رقم : ٦٥٨/١٩

وقعت الاتفاقية بتاريخ ١٤٣٧/٧/١ هـ الموافق ٢٠١٦/٤/٨ م

اتفاقية قرض

اتفاقية بتاريخ ١٤٣٧/٧/١ هـ الموافق ٢٠١٦/٤/٨ م بين :

- ١ - حكومة جمهورية مصر العربية (ويشار إليها فيما يلى بـ "المقترض") ويمثلها فى توقيع هذه الاتفاقية معالى الدكتورة / سحر نصر ، وزيرة التعاون الدولى .
- ٢ - الصندوق السعودى للتنمية ومقره مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية (ويشار إليه فيما يلى بـ "الصندوق") ، ويمثله فى توقيع هذه الاتفاقية معالى الدكتور / إبراهيم بن عبد العزيز العساف ، وزير المالية ، رئيس مجلس الإدارة .

تمهيد

- (أ) حيث إن المقترض قد طلب من الصندوق أن يمنحه قرضاً للمساهمة فى تمويل مشروع تطوير مستشفى قصر العينى الوارد وصفه بالجدول رقم (٢) بهذه الاتفاقية (ويشار إليه فيما يلى بـ "المشروع") ؛
- (ب) وحيث إن هدف الصندوق هو مساعدة الدول النامية فى تطوير اقتصادياتها ومدتها بالقروض اللازمة لتنفيذ مشروعاتها وبرامجها الإنمائية ؛
- (ج) وحيث إنه قد ثبت للصندوق أهمية وفائدة المشروع المذكور فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية لشعب مصر الشقيق ؛
- (د) وحيث إن الصندوق قد وافق بموجب قرار مجلس الإدارة رقم ٢١٩٠/١١٥/١٣ على منح المقترض قرضاً طبقاً للأحكام والشروط المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية ؛

فإنه بناءً على ما تقدم يوافق طرفا هذه الاتفاقية على ما يلى :

(المادة الأولى)

الشروط العامة - تعاريف

البند ١ - ١ يقبل طرفا هذه الاتفاقية كافة نصوص الشروط العامة لاتفاقيات قروض الصندوق الصادرة بقرار مجلس إدارة الصندوق رقم ١٤/١١ بتاريخ ٢٩ رجب سنة ١٣٩٦ هـ الموافق ٢٦ يوليو سنة ١٩٧٦ م بنفس القوة والأثر كما لو كانت قد أدرجت كاملة فى هذه الاتفاقية ، (ويشار إلى تلك الشروط العامة لاتفاقيات قروض الصندوق فيما يلى بـ "الشروط العامة") .

البند ١ - ٢ يكون للمصطلحات الواردة تعاريفها فى الشروط العامة وفى التمهيد الوارد بصدر هذه الاتفاقية - حيثما وردت فى هذه الاتفاقية ، وما لم يقض سياق النص بغير ذلك - المعانى المحددة لكل منها فيهما - ويعنى مصطلح "الهيئة المنفذة" وزارة التعليم العالى .

(المادة الثانية)

القرض

البند ٢ - ١ يوافق الصندوق على إقراض المقترض وفقاً للأحكام المنصوص عليها أو المشار إليها فى هذه الاتفاقية قرضاً مقداره أربعمائة وخمسون (٤٥٠,٠٠٠,٠٠٠) مليون ريال سعودى .

البند ٢ - ٢ يحق للمقترض أن يسحب مبلغ القرض طبقاً لنصوص الجدول رقم (١) بهذه الاتفاقية ، ووفقاً لما يرد على هذا الجدول من وقت لآخر من تعديلات بالاتفاق بين الصندوق والمقترض ، ووفقاً لإجراءات سحب حصيلة قروض الصندوق ، لتغطية المبالغ التى تم صرفها أو - إذا وافق الصندوق على ذلك - المبالغ التى سيتم صرفها لتمويل التكلفة المعقولة للبضائع والخدمات والأعمال اللازمة للمشروع والتى تقبل من حصيلة القرض .

البند ٢ - ٣ يتعهد المقترض بأن يستخدم حصيلة القرض لتمويل التكلفة المعقولة للبضائع والخدمات والأعمال اللازمة لتنفيذ المشروع فحسب. ويتم الحصول على تلك

البضائع والخدمات والأعمال وفقاً لدليل قواعد وإجراءات الحصول على البضائع والتعاقد على تنفيذ الأعمال الصادر من مؤسسات التنمية أعضاء مجموعة التنسيق . ويتعين على المقترض أن يحصل على موافقة الصندوق قبل توقيع العقود التى تمول من حصيلة القرض أو قبل إجراء أى تعديل جوهري يدخل على أى منها فى المستقبل .

البند ٢ - ٤ ينتهى حق المقترض فى السحب من القرض فى ٣٠/٩/٢٠٢٠م أو فى أى تاريخ لاحق يحدده الصندوق . ويقوم الصندوق بإخطار المقترض فوراً بالتاريخ الجديد .

البند ٢ - ٥ يدفع المقترض تكلفة القرض، بسعر اثنين فى المائة (٢٪) سنوياً عن المبالغ المسحوبة من أصل القرض وغير المسددة .

البند ٢ - ٦ تدفع تكلفة القرض كل ستة أشهر ، وذلك فى الأول من أبريل والأول من أكتوبر من كل سنة .

البند ٢ - ٧ مدة القرض عشرون (٢٠) سنة منها خمس سنوات فترة سماح . ويسدد المقترض أصل القرض طبقاً لجدول السداد الموضح فى الجدول رقم (٣) بهذه الاتفاقية .

البند ٢ - ٨ تتعهد وزارة المالية (أو أية جهة أخرى تحل محلها فى دولة المقترض) بسداد أصل القرض وتكلفته بموجب أحكام هذه الاتفاقية .

(المادة الثالثة)

تنفيذ المشروع

البند ٣-١ (أ) يتعهد المقترض بتنفيذ المشروع بواسطة الهيئة المنفذة بالعناية والكفاءة اللازمتين ، وطبقاً للأسس الهندسية والمالية والإدارية السليمة المتبعة ، كما يلتزم بأن يوفر بنفسه أو بالواسطة كافة الأموال والتسهيلات والخدمات والموارد الأخرى اللازمة لتنفيذ المشروع وذلك فور الحاجة إليها .

(ب) دون المساس بعمومية الفقرة (أ) من هذا البند يتعهد المقترض :

١ - بأن يوفر بنفسه - أو بالواسطة - فوراً وكلما دعت الحاجة

إلى ذلك ، بالإضافة إلى حصيلة هذا القرض كل الأموال الأخرى

اللازمة لتنفيذ المشروع (وتدخل فى ذلك الأموال المطلوبة لمقابلة أية زيادة فى تكاليف المشروع فوق تلك المقدرة عند توقيع هذه الاتفاقية) .
ويتعين توفير تلك الأموال وفقاً لأحكام وشروط يوافق عليها الصندوق .
٢ - بأن يرصد فى ميزانيته السنوية اعتمادات كافية لمقابلة نصيبه من تكلفة المشروع .

البند ٣ - ٢ يتعهد المقترض بأن يقدم للصندوق كافة الدراسات والتصاميم والمواصفات والتقارير ، والعقود ، والجداول الزمنية الخاصة بتنفيذ المشروع وبتوفير البضائع والخدمات اللازمة لذلك ، وذلك بمجرد إعدادها كما يلتزم بأن يوافق الصندوق أولاً بأول بأى تعديل جوهري يدخل عليها فى المستقبل ، كل ذلك على النحو وبالتفصيل المعقول الذى يطلبه الصندوق .

البند ٣ - ٣ يتعهد المقترض باستخدام استشاريين تكون مؤهلاتهم وخبراتهم وأحكام وشروط استخدامهم مقبولة لدى الصندوق ، وذلك لمساعدة المقترض فى الإشراف على تنفيذ المشروع .

البند ٣ - ٤ يتعهد المقترض بأن يستخدم لتنفيذ المشروع مقاولين مقبولين لدى الصندوق ، وبوجب عقود وطبقاً لشروط وأحكام يوافق عليها الصندوق .

البند ٣ - ٥ يتعهد المقترض بأن يقوم بالتأمين على البضائع المستوردة التى تمول من حصيللة القرض ضد المخاطر الملازمة لشرائها ونقلها وتسليمها فى مكان استعمالها أو تركيبها ، ويشترط أن يكون التأمين واجب الدفع فى حالة وقوع ما يوجب استحقاقه بعملة يمكن للمقترض استخدامها دون قيود لاستبدال البضائع أو إصلاحها .

البند ٣ - ٦ يتعهد المقترض بأن يستعمل كافة البضائع والخدمات الممولة من حصيللة القرض فى تنفيذ المشروع فحسب .

البند ٣ - ٧ يتعهد المقترض :

(أ) بتشغيل وصيانة المشروع وبأن يقوم بمتابعة تقدم سير العمل فى تنفيذ المشروع (بما فى ذلك تكاليفه) ، والتعرف على البضائع والخدمات الممولة من حصيللة القرض وبيان استخدامها فى تنفيذ المشروع ، وبيان الموارد والمصاريف المتعلقة بالمشروع .

(ب) بأن تهيئ لمدوبى الصندوق المفوضين الفرص المعقولة للقيام بالزيارات للأغراض المتعلقة بالقرض ، والإطلاع على المشروع والبضائع والخدمات الممولة من حصيلة القرض ، ولمراجعة كافة السجلات والمستندات المتعلقة بالمشروع .

(ج) بأن يقدم للصندوق جميع ما يطلبه من المعلومات المتعلقة بالمشروع وبإنفاق حصيلة القرض وبالبضائع والخدمات الممولة من القرض .

البند ٣ - ٨ يتعهد المقترض باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاكتساب الأراضى والحقوق العينية المتعلقة بالأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع .

(المادة الرابعة)

أحكام خاصة

البند ٤ - ١ يؤكد المقترض والصندوق اتفاقهما على ألا يتمتع أى قرض خارجى آخر بأولوية على قرض الصندوق بأى شكل من الأشكال أو عن أى طريق كان. وتحقيقاً لذلك يلتزم المقترض ويتعهد بأنه فى حالة تمتع أى قرض خارجى بأولوية على قرض الصندوق فإن قرض الصندوق يتمتع تلقائياً وبنفس المقدار وبذات درجة الأولوية لضمان سداد أصل قرض الصندوق مع تكلفته والتكاليف الأخرى المستحقة على القرض ، وذلك دون أن يتحمل الصندوق أية تكلفة فى سبيل ذلك ، ويقوم المقترض عند منح هذه الأولوية بوضع نص صريح بهذا المعنى .

البند ٤ - ٢ يتعهد المقترض بأن يقوم بنفسه أو بالواسطة بإمساك سجلات وافية توضح - طبقاً للأسس المحاسبية السليمة - كافة العمليات والموارد والنفقات المرتبطة بالمشروع .

البند ٤ - ٣ يتعهد المقترض بأن يؤمن ويستمر فى التأمين على المشروع حسب النظم المعمول بها لديه ضد المخاطر ، وبالمبالغ التى تتطلبها الأصول السليمة المرعية .

البند ٤ - ٤ يتعهد المقترض بعمل لوحة تذكارية ذات أبعاد مناسبة من الخرسانة أو من أى معدن مناسب توضع فى مكان بارز فى إحدى منشآت المشروع توضح مساهمة الصندوق فى تمويل المشروع .

البند ٤ - ٥ يتعهد المقترض بالصيانة الشاملة للمشروع وذلك بالقيام بفحص دورى بما يتفق مع الأسس الهندسية السليمة ، وتوفير المال اللازم لذلك فى ميزانيته السنوية . كما يتعهد المقترض بتزويد الصندوق بالبرنامج المعدل للصيانة إذا طلب ذلك .

البند ٤ - ٦ يتعهد المقترض بعدم إجراء أى تعديلات جوهرية على المشروع إلا بعد موافقة الصندوق .

البند ٤ - ٧ فور اكتمال المشروع ، وعلى أية حال فى موعد لا يتجاوز ستة أشهر بعد تاريخ انتهاء حق المقترض فى السحب من حساب القرض - أو فى أى تاريخ لاحق يتفق عليه الصندوق والمقترض لهذا الغرض - يتعهد المقترض بأن يعد ويرسل للصندوق تقرير اكتمال المشروع بالشكل والتفصيل المناسب الذى يطلبه الصندوق ، ويجب أن يتناول التقرير تنفيذ المشروع والتشغيل الابتدائى وتكلفة المشروع والفوائد الناتجة أو التى ستنتج عنه وقيام المقترض بالتزاماته بموجب اتفاقية القرض وتحقيق أغراض القرض .

(المادة الخامسة)

الجزاءات المخولة للصندوق

البند ٥ - ١ لأغراض البند ٦-٢ من الشروط العامة ، تضاف الوقائع التالية طبقاً للفقرة (و) منه :

(أ) مع مراعاة الحكم المنصوص عليه فى الفقرة ٩(ب) من هذا البند :

١ - إذا أوقف حق المقترض فى سحب حصيلة أى قرض أو منحة قدمت له لتمويل المشروع أو ألغى أو أنهى كلياً أو جزئياً طبقاً لأحكام الاتفاقية التى منح القرض أو المنحة بمقتضاها .

٢ - إذا أصبح أى من هذه القروض حالاً ومستحق السداد قبل أجل استحقاقه المتفق عليه .

(ب) لا تسرى الأحكام المنصوص عليها فى الفقرة (أ) من هذا البند إذا أقيم المقترض الدليل - على نحو يقبله الصندوق - على أن الإيقاف أو الإلغاء أو الإنهاء أو إسقاط الأجل لا يعود إلى إخلال من المقترض فى تنفيذ التزاماته ، طبقاً لأحكام الاتفاقية المعنية ، وعلى أن أموالاً كافية لتنفيذ المشروع تتوفر للمقترض من مصادر أخرى طبقاً لأحكام وشروط لا تتعارض مع التزامات المقترض طبقاً لأحكام هذه الاتفاقية .

البند ٥ - ٢ لأغراض البند ٧ - ١ من الشروط العامة تضاف الواقعة التالية طبقاً للفقرة (د) منه :

إذا حدثت الواقعة المنصوص عليها فى الفقرة (أ - ٢) من البند ٥ - ١ من هذه الاتفاقية واستمرت قائمة لمدة تتجاوز ستين يوماً من تاريخ إبلاغ الصندوق للمقترض بحدوث هذه الواقعة .

(المادة السادسة)

تاريخ النفاذ - إنهاء الاتفاقية

تحدد فترة ١٢ شهراً اعتباراً من تاريخ توقيع هذه الاتفاقية لأغراض إعلان النفاذ وفقاً للبند ١٢-٤ من الشروط العامة .

(المادة السابعة)

ممثل المقترض - العناوين

البند ٧ - ١ تكون وزيرة التعاون الدولى ممثلاً للمقترض لأغراض البند ١١-٣ من الشروط العامة .

البند ٧ - ٢ حددت العناوين التالية إعمالاً للبند ١١ - ١ من الشروط العامة :

بالنسبة للصندوق :

الصندوق السعودى للتنمية

ص . ب : ٥٠٤٨٣

الرياض ١١٥٢٣

المملكة العربية السعودية

هاتف : ٢٧٩٤٠٠٠ - ١ - ٩٦٦ ..

فاكس : ٤٦٤٧٤٥٠ - ١ - ٩٦٦ ..

بالنسبة للمقترض :

وزارة التعاون الدولى

٨ شارع عدلى - القاهرة

جمهورية مصر العربية

هاتف : ٢٣٩١٦٢١٤ - ٢٠٢ ..

٢٣٩١٢٨١٥ - ٢٠٢ ..

٢٣٩١٠٠٠٨ - ٢٠٢ ..

فاكس : ٢٣٩١٥١٦٧ - ٢٠٢ ..

٢٣٩١٢٨١٥ - ٢٠٢ ..

الجهة المنفذة :

وزارة التعليم العالى :

مكتب السيد وزير التعليم العالى

شارع القصر العينى - القاهرة

هاتف : ٢٧٩٤١٠٠٥ - ٢٠٢ ..

فاكس : ٢٧٩٥٦٩٦٢ - ٢٠٢ ..

- جامعة القاهرة

مكتب السيد رئيس جامعة القاهرة

هاتف : ٣٥٧٢٧٩٤٣ - ٢٠٢ ..

٣٧٥٢٩٥٨٤ - ٢٠٢ ..

فاكس : ٣٥٦٨٨٨٨٤ - ٢٠٢ ..

- كلية طب القصر العينى

١ شارع السرايا - المنيل - القاهرة

هاتف : ٢٥٣١٣٩٩٤-٢٠٢

٢٣٦٤٦٣٩٤-٢٠٢

فاكس : ٢٣٦٤٤٣٨٣-٢٠٢

وتصديقاً على ما تقدم ، وقع الطرفان هذه الاتفاقية فى مدينة القاهرة فى التاريخ المذكور بصدر الاتفاقية ، بواسطة الممثلين المفوضين قانوناً من جانب الطرفين من نسختين باللغة العربية تعتبر كل منهما أصلاً وسلمت نسخة إلى كل طرف ، كما سلمت نسخة من الشروط العامة للمقترض .

عن الصندوق السعودى للتنمية

إبراهيم بن عبد العزيز العساف

وزير المالية

رئيس مجلس الإدارة

عن حكومة جمهورية مصر العربية

سحر نصر

وزيرة التعاون الدولى

جدول رقم (١)

سحب حصيلة القرض

(أ) توضح القائمة المفصلة أدناه فئة البضائع الممولة من حصيلة القرض والاعتمادات المخصصة لها من حصيلة القرض ، ونسبة النفقات التى تمول فى الفئة :

الفئة	الاعتمادات المخصصة من القرض معبراً عنها بالريالات السعودية	نسبة النفقات التى تمول فى الفئة
١ - التجديد وإعادة التأهيل (الجزء "أولاً" من المشروع) .	١٢٦,٠٠٠,٠٠٠	٣٠ ٪ من النفقات الإجمالية
٢ - تأثيث المستشفى (الجزء "ثانياً" من المشروع)	٦٨,٠٠٠,٠٠٠	١٠٠ ٪ من النفقات الإجمالية
٣ - معدات وأجهزة طبية (الجزء "ثالثاً" من المشروع)	١٦٢,٠٠٠,٠٠٠	١٠٠ ٪ من النفقات الإجمالية
٤ - الطاقة وإدارة المخلفات (الجزء "رابعاً" من المشروع)	٢٠,٠٠٠,٠٠٠	١٠٠ ٪ من النفقات الإجمالية
٥ - الخدمات الاستشارية (الجزء "خامساً" من المشروع)	٣٤,٠٠٠,٠٠٠	١٠٠ ٪ من النفقات الإجمالية
٢ - الاحتياطي	٤٠,٠٠٠,٠٠٠	
المجموع	٤٥٠,٠٠٠,٠٠٠	

(ب) بالرغم من نصوص الفقرة (أ) أعلاه ، لا يجوز السحب من حصيلة القرض من أجل :

- ١ - تمويل دفعات تمت لتغطية نفقات سابقة على تاريخ هذه الاتفاقية .
- ٢ - تمويل الضرائب التى يفرضها المقرض أو الضرائب السارية فى إقليمه على البضائع أو الخدمات أو على استيرادها أو صناعتها أو توريدها .

(ج) بالرغم من تخصيص مبلغ من القرض وتحديد نسب مئوية للمدفوعات فى القائمة الموضحة فى الفقرة (أ) أعلاه ، إذا كان المبلغ المخصص للفئة لا يكفى - فى تقدير الطرفين - لتمويل النسبة المتفق عليها لكل النفقات لتلك الفئة ، فإنه يجوز للصندوق بطلب من المقترض :

- ١ - أن يعيد لتلك الفئة تخصيص مبالغ من حصيلة القرض تكون مدرجة فى بند الاحتياطى أو أى بند آخر كل ذلك بالقدر الذى يسد العجز فى الفئة المعنية .
- ٢ - أن يخفض النسبة المئوية المطبقة حينئذ على المدفوعات بحيث يستمر السحب تحت تلك الفئة إلى أن تكون النفقات المتعلقة بها قد استوفيت .

جدول رقم (٢)

جدول الوصف

يهدف المشروع إلى تقديم رؤية للتطوير المؤسسى ورفع كفاءة البنية التحتية بمستشفى قصر العينى لتحسين مستوى الخدمات التعليمية والتدريبية فيه إلى جانب تقديم خدمات الرعاية الصحية وخدمة المجتمع الملقاه على عاتقه فى هذا المجال. وهذا عن طريق تغيير نمط المستشفى العام إلى نمط تخصصى بحيث يتم تقسيم المستشفى إلى أقسام تخصصية مما يساعد على خدمة عدد أكبر من المرضى بتكلفة أقل وتحسين الخدمة التعليمية والتدريبية للطلبة والكوادر الطبية بخلق برامج على أساس التخصصات ، ويخدم المستشفى حالياً (٣,٢٠٠) سرير ، وسيؤدى التطوير إلى تسريع الدورة السريرية لزيادة الطاقة الاستيعابية بحوالى ٣٠٠٪ .

ويتكون المشروع من الأجزاء التالية :

أولاً: التجديد وإعادة التأهيل :

ويشمل تجديد عدد من المباني وهى كالتالى :

مبنى المستشفى الرئيسية وكافة الممرات .

المختبر المركزى .

مبنى التنظير .

استكمال مبنى الملك فهد .

مجمع الجراحة المركزى .

منطقة الجراحة المختلفة .

مبنى العناية المركزة .

مبنى علم الأورام الطبية .

مبنى أمراض النساء .

مبنى الأشعة .

مبنى متعدد الأغراض .

ثانياً: تآثيث المستشفى :

ويشمل تآثيث المستشفى كاملاً بما فى ذلك غرف تنويم المرضى والعزل والعناية المركزة والعمليات والأطباء والمرضات ، بالإضافة لصالات المحاضرات .

ثالثاً : معدات وأجهزة طبية :

وتشمل تحديث المعدات والأجهزة الطبية لتتواءم مع التطور التقنى للمعدات والأجهزة الطبية .

رابعاً : الطاقة وإدارة المخلفات :

وتشمل توليد الطاقة عن طريق الطاقة الشمسية من خلال وضع (٨٩٥ , ١٠) من الألواح الشمسية فى أسطح المستشفى بمساحة قدرها (٢٦٩ , ٢١٩م) لتوليد (١٧٩ , ٢) كيلوات. كما تشمل إدارة المخلفات إنتاج كهرباء أو حرارة عن طريق عمليات التخلص منها .

خامساً : الخدمات الاستشارية :

وتشمل الدراسات الفنية ، والتصاميم ، وتحضير وثائق المناقصات ، وتحليل العروض والإشراف على تنفيذ المشروع .

سادساً : بناء الكوادر الفنية :

إعداد الكوادر الفنية من خلال عدد من البرامج .

سابعاً : هيكلية الإدارة :

إعادة هيكلية الأقسام الإدارية فى المستشفى التى لها التأثير الكبير فى إنجاح المشروع .

تقدر التكلفة الإجمالية للمشروع بحوالى (٢٠٠) مليون دولار أمريكى أى ما يعادل (٧٥٠ , ٠٠٠ , ٠٠٠) مليون ريال. ومن المتوقع أن يستغرق تنفيذ المشروع حوالى ثلاث سنوات .

**الجدول رقم (٣)
جدول السداد**

رقم القسط	تاريخ استحقاق القسط	مبلغ القسط بالريالات السعودية
١	١ أبريل ٢٠٢١ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٢	١ أكتوبر ٢٠٢١ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٣	١ أبريل ٢٠٢٢ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٤	١ أكتوبر ٢٠٢٢ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٥	١ أبريل ٢٠٢٣ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٦	١ أكتوبر ٢٠٢٣ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٧	١ أبريل ٢٠٢٤ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٨	١ أكتوبر ٢٠٢٤ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٩	١ أبريل ٢٠٢٥ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
١٠	١ أكتوبر ٢٠٢٥ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
١١	١ أبريل ٢٠٢٦ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
١٢	١ أكتوبر ٢٠٢٦ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
١٣	١ أبريل ٢٠٢٧ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
١٤	١ أكتوبر ٢٠٢٧ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
١٥	١ أبريل ٢٠٢٨ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
١٦	١ أكتوبر ٢٠٢٨ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
١٧	١ أبريل ٢٠٢٩ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
١٨	١ أكتوبر ٢٠٢٩ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
١٩	١ أبريل ٢٠٣٠ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٢٠	١ أكتوبر ٢٠٣٠ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠

٢٠. الجريدة الرسمية - العدد ٣٤ في ٢٤ أغسطس سنة ٢٠١٧

رقم القسط	تاريخ استحقاق القسط	مبلغ القسط بالريالات السعودية
٢١	١ أبريل ٢٠٣١ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٢٢	١ أكتوبر ٢٠٣١ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٢٣	١ أبريل ٢٠٣٢ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٢٤	١ أكتوبر ٢٠٣٢ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٢٥	١ أبريل ٢٠٣٣ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٢٦	١ أكتوبر ٢٠٣٣ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٢٧	١ أبريل ٢٠٣٤ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٢٨	١ أكتوبر ٢٠٣٤ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٢٩	١ أبريل ٢٠٣٥ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
٣٠	١ أكتوبر ٢٠٣٥ م	١٥,٠٠٠,٠٠٠
	المجموع	٤٥٠,٠٠٠,٠٠٠

قرار وزير الخارجية

رقم ١٩ لسنة ٢٠١٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم (٢٤٠) الصادر بتاريخ ٢٩/٥/٢٠١٦
بالموافقة على اتفاقية قرض مشروع تطوير مستشفى القصر العينى بين حكومة جمهورية
مصر العربية والصندوق السعودى للتنمية ، والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٨/٤/٢٠١٦ ؛
وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٦/٩/٢٠١٦ ؛
وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٩/٩/٢٠١٦ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

تُنشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية مرفق مشروع تطوير مستشفى القصر العينى
بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق السعودى للتنمية ، والموقعة فى القاهرة
بتاريخ ٨/٤/٢٠١٦

ويعمل بهذه الاتفاقية اعتباراً من ٢٢/٣/٢٠١٧

صدر بتاريخ ٧/٥/٢٠١٧

وزير الخارجية

سامح شكرى